الأحاديث النبوية

في ذم العنصرية الجاهلية

انتقاء

عبد السلام بن برجس العبد الكريم

تقديم

صاحب الفضيلة الشيخ العلامة

صالح بن فوزان الفوزان

مؤسسة الرسالة

ناشرون

تقـــديـــم

الحمدلله، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه وبعد:

فقد قرأت الرسالة المسماة: «الأحاديث النبوية في ذم العنصرية الجاهلية» انتقاء الشيخ: عبدالسلام بن برجس العبدالكريم، فوجدتها - والحمد لله - رسالة جيدة مفيدة في موضوعها مبنية على أدلة قوية من الكتاب والسنة في مسألة كان الناس فيها على طرفي نقيض، فأبان فيها صاحب هذه الرسالة وجه الحق على ضوء الكتاب والسنة وكلام أهل العلم - أثابه الله ونفع بعلمه وبما يقدمه من كتابات وغيرها - وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

كتبه: صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان

المقدمة

الحمد لله، وصلى الله وسلم على رسول الله، أما بعد:

لقد ابتلي كثيرٌ من أهل الإسلام في هذه الأزمان بخصلة مشينة، يمتد جذرها إلى زمن الجاهليين المشركين، وكانت حرب هذه الخصلة مقصداً من مقاصد بعثة رسول الله ﷺ إلى العالم؛ تلك هي خصلة العصبيَّة الجاهلية، التي هي قاعدة الخروج عن شرع الله وحكمه، وأساس الفساد في دين الناس ودنياهم.

بُعث رسول الله ﷺ فأبطل هذه القاعدة الجاهلية، بفعله الشريف وقوله المنيف، بل نزل القرآن الكريم بإبطالها وإحلال القاعدة الشريفة مكانها ﴿هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِى هَٰذَا﴾. ﴿إِنَّ

أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾. ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾. ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾. ﴿وَمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُم بِٱلَّتِى تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰٓ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ جَزَآءُ ٱلضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا۟ وَهُمْ فِى ٱلْغُرُفَٰتِ ءَامِنُونَ﴾. وهذا هو المناسب لكون دين الله تعالى الإسلام عامّاً لجميع الثقلين الجنِّ والإنس، كما أنه المناسب لدين باقٍ إلى قيام الساعة.

لقد كان أهل الجاهلية متفرقين ﴿كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ لا يحكمهم دينٌ ولا عقلٌ سليمٌ، قويُّهم يأكل ضعيفهم، ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا كَٱلْأَنْعَٰمِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ تُفنيهم الحروب أجيالاً بعد أجيال مِن أجل استغاثة رجل بقبيلته ولو على باطل، ونحو ذلك من تفاهات الأسباب وحقيرات البواعث.

فجاء الإسلام ماحياً كل هذه الظواهر المقيتة في

حياتهم، حيث ساوى بينهم في الحقوق، وجعل شِعار عصبيَّتهم «الإسلام»، وفاضل بينهم بالتقوى وطاعة الله تعالى، فلا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى، إنَّ أكرمكم عند الله أتقاكم.

قال الله عز وجل: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ﴾. [الجمعة، الآية: ٢].

ولا سبيل إلى انتشار الإسلام كما كان أوَّل أمره إلا إذا ألغى المسلمون جميع الشعارات إلا شعار الإسلام، فصارت موالاتهم ومعاداتهم على هذا الدين القويم، إذا أحبُّوا أحبُّو لله، وإذا أبغضوا أبغضوا لله، بذلك تُنال ولاية الله عز وجل: ﴿نِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ﴾.

إنَّ معرفة الإنسان لقبيلته وانتسابه لها والمحافظة على الأنساب لا يُذمُّ في الشرع، بل جاء «**تعلَّموا من أنْسَابِكُمْ ما تَصِلونَ بِهِ أرْحَامَكُمْ**» إنما المذموم الافتخار بالقبائل، وذمُّ أنساب الناس، واحتقارُ مَنْ لم يُعرفْ بقبيلة، فتلك دعوى الجاهلية، تلك الدعوى المنْتنة.

وتذكيراً لنفسي ولاخواني المسلمين جَمعْتُ بعض الأحاديث والآثار في هذا الباب، إذ هي كفيلةٌ بنزْعِ ما قدْ يعلَقُ بالقلوب من عنصريةٍ بغيضةٍ وعصبيةٍ جاهلية، فوجب التسليم والقبول لأمر الله وأمر رسوله ﷺ.

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾. [النور، الآيتان: ٥١، ٥٢].

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾. [الأحزاب، الآية: ٣٦].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا﴾. إلى قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾. [النساء، الآيات: ٦١ ـ ٦٥].

هذا وليُعلَمْ أنني لا أريد بما كتبت هاهنا إبطال الأنساب، أو تمزيق القبائل، كلا، فإن شرف القبيلة فضل الله يؤتيه من يشاء ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ ۗ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ بل نُريد أن تكون القبليَّة ملتزمةً شرعَ اللهِ، واقفةً عند حدوده، فلا تسلُك مسلك الجاهلية في الافتخار والتعاظم بغير حقٍّ، بل تكون عزوتها:

الإسلام، وفخرها التقوى، وشعارها الذي تجتمع عليه: دين الله تعالى.

فقد كان شعار المهاجرين في الحروب: عبدالله، وشعار الأنصار: عبدالرحمن. رواه أبو داود في السنن، وفيها ـ أيضاً ـ عن المهلب بن أبي صفرة أن رسول الله ﷺ قال: «إنْ بَيَّتَكُمُ العَدُوُّ فَلْيَكُنْ شِعَارُكُمْ (حَمِ) لا يُنصرون». حديث صحيح.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتب: عبدالسلام بن برجس العبدالكريم
الرياض ٢٠/ ٢/ ١٤٢٠هـ

الحديث الأول:

عن أُبَيٍّ بن كعب ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**مَنْ تَعَزَّى بِعَزاءِ الجَاهِلِيَّةِ فَأَعِضُّوْهُ ولا تُكْنُوْهُ**». رواه البخاري في «الأدب المفرد»[1] وأحمد في «المسند»[2].

وفي لفظ له: «**كُنَّا نُؤْمَرُ إذا الرَّجُلُ تَعَزَّى بِعَزَاءِ الجَاهِلِيَّةِ فأعِضُّوْهُ بِهَنِ أَبِيهِ، ولا تُكْنُوْا**».

قوله: «**مَنْ تَعَزَّى**» أي انتسبَ وانتمى[3].

وقوله: «**بِعَزَاءِ الجاهليةِ**» أي: الدَّعوى للقبائل بأن يقول: يا لتميمٍ أو يا لعامرٍ، وأشباه ذلك[4].

---

(١) (٢/ ٤٢٧).

(٢) (٥/ ١٣٦).

(٣) قاله الكسائي «غريب الحديث» (١/ ٣٠١) وينظر «لسان العرب» (١٥/ ٥٣).

(٤) «غريب الحديث» لأبي عبيد (١/ ٣٠١).

وقوله: «فأعِضُّوهُ بِهَنِ أبيهِ» العَضُّ: الإمساك على الشيءِ بالأسنانِ[1]. و«الهَنُ» ذَكَرُ الرَّجُلِ.

والمعنى: قولوا له: اعْضُضْ بأَيْرِ أبيكَ، ولا تُكْنُوا عن الأَيْرِ بلفظ الهنِ، تنكيلًا وتأديباً لمن دعا دعوى الجاهلية[2].

قال البغوي في «شرح السنة»[3]: قوله: «بِهَنِ أبيه» يعني ذَكَرَهُ. يريدُ يقول له: اعضُضْ بأيْرِ أبيكَ، يُجاهرُه بمثل هذا اللفظ الشنيع ردّاً لما أتى به من الانتماء إلى قبيلته، والافتخار بهم. اهـ.

وقد فَعَلَ ذلك أُبيُّ بن كعب ـ رضي الله عنه ـ راوي هذا الحديث، فإنَّ سبب هذا الحديث أنه سمع رجلًا قال: يال فلانٍ، فقال له أُبيٌّ: اعضض بِهَنِ

---

(١) «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس (٤/ ٤٨).

(٢) «لسان العرب» (٧/ ١٨٨).

(٣) (١٣/ ١٢٠).

أبيك، ولم يُكْن. فقال الرجل: يا أبا المنذر: ما كنت فحَّاشاً. فقال أبيٌّ: إني لا أستيطع إلا ذلك عملًا بقول النبي ﷺ: «**مَنْ تَعَزَّى بِعَزَاءِ الجاهليةِ، فأعضُّوْهُ بِهَنِ أبيه ولا تكْنُوْا**».

وأمر بذلك الخليفة الراشد عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ حيث قال: «من اعتَزَّ بالقبائل فأعِضُّوهُ أو فَأَمِصُّوْهُ». رواه ابن أبي شيبة في «المصنف»[1].

بل كتب عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ إلى أُمراء الأجناد: «إذا تَداعتِ القبائلُ فاضْربوهم بالسَّيفِ حتى يصيروا إلى دعوة الإسلام». رواه ابن أبي شيبة في «المصنف»[2] أيضاً.

ومعنى: «يصيروا إلى دعوة الإسلام» أي:

---

(١) (١٥/ ٣٣).

(٢) المصدر السابق.

عَزَاء الإسلام، أي يقول: يا للمسلمين، وقد جاء أثرُ عمر ـ رضي الله عنه ـ هذا عند أبي عُبيد بلفظ: «سيكون للعرب دعوى قبائل، فإذا كان ذلك فالسَّيفَ السَّيْفَ والقتلَ القَتْلَ حتى يقولوا: يا للمُسلِمينَ»[1].

وفي لفظ نحوه لابن أبي شيبة ـ أيضاً ـ[2]: «يقولون: يا أهل الإسلام، يا أهل الإسلام».

وذكر أبو عُبيد في «غريب الحديث»[3]: أنَّ رجلًا قال بالبصرةِ: يا لَعَامِرٍ! فَجاء النابغة الجَعْديُّ بِعَصَبَةٍ له. فأخذتْهُ شُرَطُ أبي موسى، فضربَهُ ـ أبو موسى ـ خمسين سوطاً بإجابَتِهِ دعوى الجاهلية. اهـ.

---

(١) (١/ ٣٠١).

(٢) «المصنف» (١٥/ ٣٢).

(٣) (١/ ٣٠١).

الحديث الثاني:

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ أنه قال: «. . **مَنْ قاتَلَ تَحْتَ رايةٍ عُمِّيَّةٍ، يَغْضَبُ لعَصَبِيَّةٍ، أو يَدْعُوْ إلى عَصَبِيَّةٍ، أو يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً فَقُتِلَ فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّة**».

وفي لفظ: «. . **مَنْ قُتِلَ تحتَ رايةٍ عُمِّيَّةٍ، يَغْضَبُ لِلْعَصَبَةِ، ويُقَاتِلُ لِلْعَصَبَةِ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي**». أخرجه مسلم في «صحيحه»[1] كتاب الإمارة.

قوله: «**عُمِّيَّة**» الدعوة العمياء، فسَّرها الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ بقوله: الأمرُ الأعمى للعَصَبِيَّةِ لا يستبين ما وجههُ.

والعصبة: بنو العمِّ، والعصبيَّة أُخذتْ من العَصبة[2].

---

(١) (٣/ ١٤٧٧ رقم ١٨٤٨).

(٢) ينظر: «لسان العرب» (١٥/ ٩٧) و«المفهم» للقاضي عياض (٦/ ٢٥٨).

قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: إضافة الأمر إلى الجاهلية يقتضي ذمَّه، والنهي عنه، وذلك يقتضي المنع من أمور الجاهلية مُطلقاً. اهـ[1].

الحديث الثالث:

عن جندب بن عبدالله البجليِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رايةٍ عُمِّيَّةٍ يدعو عَصَبِيَّةً، أوْ يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً، فَقِتْلَةٌ جاهليَّة**». أخرجه مسلم في «صحيحه»[2] كتاب الإمارة.

الحديث الرابع:

عن أبي عُقبة ـ وكان مولى من أهل فارس ـ قال: شهدتُ مع رسول الله ﷺ أُحداً، فضربْتُ رجلًا

---

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٢١٩).

(٢) (٣/ ١٤٧٨ ـ رقم ١٨٥٠).

من المشركين، فقلتُ: خُذها مني وأنا الغلامُ الفارسيُّ، فالتفت إليّ رسول الله ﷺ فقال: «**فَهَلَّا قُلْتَ: خُذْها مِنِّي وأنا الغُلَامُ الأنْصاريُّ**». أخرجه أبو داود في «سننه»[1] كتاب الأدب، بابٌ في العصبية.

قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: حَضَّه رسول الله ﷺ على الانتساب إلى الأنصار وإن كان بالولاءِ، وكان إظهارُ هذا أَحَبَّ إليه من الانتساب إلى فارس بالصراحة، وهي نسبةٌ حقٌّ ليست محرَّمةً.

ويُشبه ـ والله أعلم ـ أن يكون من حِكْمَةِ ذلك: أنَّ النَّفسَ تُحامي عن الجِهَةِ التي تَنْتَسِبُ إليها، فإذا كان ذلك لله كان خيراً للمرء. اهـ[2].

---

(١) (٥/ ٣٤٣).

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٢١٩).

الحديث الخامس:

عن أبي ذرٍّ ـ رضي الله عنه ـ قال: إنه كان بيني وبين رجل من إخواني كلام، وكانت أمُّه أعجمية، فَعَيَّرْتُهُ بأمِّه، فشكاني إلى النبي ﷺ، فلقيتُ النبي ﷺ فقال: «**يا أبا ذرٍّ إنَّك امرؤٌ فيكَ جاهِليَّةٌ**» قلت: يا رسول الله مَنْ سَبَّ الرِّجالَ سَبُّوا أباهُ وأُمَّهُ. قال: «**يا أبا ذرٍّ إنَّكَ امرُؤٌ فِيْكَ جاهِليَّة، هُم إخوانُكُمْ، جَعَلَهُم الله تَحْتَ أيدِيكُم، فأطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلون، وألْبِسُوهُمْ مما تَلْبَسُونَ، ولا تُكَلِّفُوْهُمْ ما يَغْلِبُهُمْ، فإنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فأعِينُوهُم**». أخرجه البخاري في «صحيحه»[1] كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية. وفي «الأدب» باب ما ينهى عن السباب واللعن. ومسلم في «صحيحه»[2] كتاب الأيْمَانِ، واللفظ له.

---

(١) (١/ ٨٤ «فتح») و(١٠/ ٤٦٥).

(٢) (٣/ ١٢٨٢ ـ رقم ١٦٦١).

قيل: إن الرجل المذكور هو بلال المؤذِّنُ مولى أبي بكر. وتَعْيِيرُهُ له بأمِّه، حيث قال له: يا ابن السوداء[1].

قال الحافظ: يُؤخذ منه المبالغة في ذمِّ السبِّ واللعن لما فيه من احتقار المسلم. وقد جاء الشَّرعُ بالتسوية بين المسلمين في مُعظم الأحكام، وأنَّ التفاضل الحقيقي بينهم إنما هو بالتقوى، فلا يفيدُ الشريف النَّسبُ نَسَبَهُ إذا لم يكن من أهل التقوى، وينتفعُ الوضيع النسبُ بالتقوى، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾. اهـ[2].

---

(١) ينظر: «فتح الباري» (١/ ٨٦) وقد روى هاتين الزيادتين: البيهقي في «الشعب» (٤/ ٢٨٨).

(٢) «فتح الباري» (١٠/ ٤٦٨).

الحديث السادس:

عن أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ قال له: «**انْظُرْ فإنَّكَ لَيْسَ بِخَيْرٍ مِنْ أَحْمَرَ ولا أَسْوَدَ إلا أنْ تَفْضُلَهُ بالتَّقْوى**». أخرجه أحمد في «المسند»[1].

قال المنذري في «الترغيب والترهيب»[2]: رواتُه ثقاتٌ مشهورون إلا أن بكر بن عبدالله المزني لم يسمَعْ من أبي ذرٍّ. اهـ.

الحديث السابع:

عن أبي نَضْرَةَ ـ المنذر بن مالك بن قُطَعَة ـ قال: حدثني مَنْ سمع خطبة رسول الله ﷺ وسط أيَّام التشريق فقال: «**يا أيُّها الناسُ إنَّ ربَّكُمْ واحدٌ، وإنَّ أَبَاكُمْ واحِدٌ، ألا لا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ على أَعْجَمِيٍّ ولا**

---

(١) (٥/١٥٨).

(٢) (٣/٥٧٤).

لِعَجَميٍّ على عَرَبيٍّ، ولا لأحْمَرَ على أسْوَدَ ولا أسْوَدَ على أحْمَرَ إلا بالتَّقْوى، أَبَلَّغْتُ؟» قالوا: بَلَّغَ رسول الله ﷺ. أخرجه الإمام أحمد في «المسند»[1] قال الهيثمي في «المجمع»[2]: رجاله رجال الصحيح. اهـ. وقال شيخ الإسلام: إسناده صحيح[3]. وقد رواه البيهقي في «الشعب»[4] عن أبي نَضْرَة عن جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنه ـ لكن قال بعده البيهقي: وفي هذا الإسناد بعضُ منْ يُجْهَلُ. اهـ.

فإذا كان الرَّبُّ واحداً، والأبُ للجميعِ واحداً، لم يَبْقَ لدعْوى الفَضْلِ بغَيْرِ تقوى الله عز وجل أيُّ اعتبار.

وفي هذا الحديث: حَصْرُ الفَضْلِ في التقوى،

---

(١) «الفتح الرباني» (١٢/ ٢٢٦).

(٢) (٣/ ٢٦٦).

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٣٦٨).

(٤) (٤/ ٢٨٩).

ونَفْيُهُ عن غيرها[1] .

أثر ابن عباس:

عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: «لا أرى أحداً يَعْمَلُ بهذه الآية ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ﴾ فيقول الرَّجُلُ للرجلِ: أنا أكْرَمُ منك، فليْسَ أحدٌ أكرَمُ من أحدٍ إلا بتقوى الله». أخرجه البخاريُّ في «الأدب المُفْرَدِ»[2] .

معنى الآية: أن الله تعالى خلق بني آدم من أصلٍ واحدٍ، فكلُّهم يرجعون إلى آدم ـ عليه السلام ـ وحوَّاء، وقد جعلهم الله عز وجل «شعوباً» وهو

---

(١) ينظر كلام الشوكاني في شرح هذا الحديث في «الفتح الرباني» للساعاتي (١٢/٢٢٦).

(٢) (٢/٣٤٢، ٣٤٣ ـ رقم ٨٩٨).

النَّسَبُ البَعِيْدُ للقومِ، مثلُ عدنان، سُمِّي شُعْبَاً وشعوباً؛ لأن القبائلَ تتشعَّب منه، و«قبائل» وهي النسب القريبُ[1] . قال ابن عبَّاس: الشعوبُ القبائل العِظامُ، والقبائل البطون[2] .

ثم بيَّن تعالى الحِكمة من ذلك، وهي أن يتعارفَ الناسُ حتى لا يعتَزِي أحدٌ إلى غيرِ آبائهِ ولا ينتسبُ إلى سوى أجداده، وعلى ذلك تترتَّبُ أحكامُ الورثة فيحجِبُ بعضهم بعضاً، وأحكام الأولياء في النكاح فيقدَّم بعضهم على بعض، وأحكام الوَقْف إذا خصَّ الواقِفُ بعض الأقارب أو بعض الطبقات دون بعض، وأحكام العاقلة في الدية على بعض العصبة دون بعض، وما يجري مجرى ذلك، فلولا معرفة الأنساب لَفَات إدراك هذه الأمور، وتعذَّر الوصول

---

(١) ينظر: «صحيح البخاري» أول كتاب المناقب (٦/ ٥٢٥).

(٢) «صحيح البخاري» أول المناقب (٦/ ٥٢٥)، وينظر: «الدر المنثور» للسيوطي (٧/ ٥٧٨).

إليها. اهـ من «نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب»[1].

فهذه بعضُ فوائد معرفةِ الأنساب، ليس فيها أنَّ التفاخر بها وتقويم الفضائل على ضوئها من التعارف الذي يحبه الله، بل هو من العصبية التي يبغضها الله، ولهذا جعل معيار الفضل في التقوى بعد أمره بالتعارف، فالتعارف شيء، والتفاخر شيءٌ آخر، والفرق بينهما أن الأول محبوبٌ إلى الله، والآخر ممقوتٌ عنده.

وتأمَّل فقه الإمام البخاري ـ رحمه الله تعالى ـ في ذلك، فإنه لما عَقَدَ كتاب المناقب في «صحيحه»[2] بدأه فقال: باب قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا

---

(١) لأحمد بن عبدالله القلقشندي، والمشهور بابن أبي غُدَّة (ص ١٣ ـ ١٤).

(٢) (٦/ ٥٢٥ «فتح»).

خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾. [الحجرات، الآية: ١٣]. وقوله [النساء، الآية: ١]. : ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾. وما يُنهى عن دعوى الجاهلية. اهـ.

قال الحافظ في «الفتح»[1] : يُشيرُ إلى ما تضَمنَتْهُ هذه الآية من أن المناقب عند الله إنما هي بالتقوى بأن يُعمل بطاعته ويُكفَّ عن معصيته.

ثم بدأ البخاري بذكر المناقب لقريش وغيرها من القبائل سائقاً الأدلة على أن فضل هذه القبائل في تزكية رسول الله ﷺ لها، ومدحه ﷺ للصالح منها، لا أن فضلها مكتسب بالشعارات أو المعايير الجاهلية.

وهكذا تجد أهل العلم عامةً يعقِدون في مؤلفاتهم الكبار كتاباً للفضائل يشمل فضائل

---

(١) (٦/٥٢٥).

الأشخاص، والقبائل، والأمكنة، والأزمنة، كما هو صنيع أصحاب الأمهات الست: البخاري، ومسلم، وأبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه. وغيرهم كثير.

ومن العلماء من يؤلِّفُ في ذلك مؤلَّفات مستقلَّة. وكل ذلك لا يَمُتُّ بصلة إلى العصبية الجاهلية، ولا مُتَعَلَّق فيه لأحد ممَّن ابْتُلوا بها، بل هو من دين الإسلام، كما سيأتي شرحه عند حديث: «**النَّاسُ معادنٌ كمعادنِ الذَّهبِ والفضَّةِ**»[1] وتحت عنوان: «قاعدة في باب الفضائل»[2].

---

(١) انظر: (ص ٣٢) من هذا الكتاب.

(٢) انظر: (ص ٤٠) من هذا الكتاب.

الحديث الثامن:

عن الحارث الأشعري ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ قال: «. . **ومَنْ دعا بدعوى الجَاهِلِيَّةِ فهوَ مِنْ جُثَاءِ جَهَنَّم**». قالوا: يا رسول الله، وإنْ صام وصلى؟ قال: «**وإنْ صامَ وصَلَّى وَزَعَم أنَّهُ مُسْلِمٌ، فادْعُوا المُسْلِمينَ بأسْمائِهِم بما سمَّاهُم الله عز وجل المُسْلِمينَ المُؤْمِنينَ عباد الله عَزَّ وجَل**». أخرجه أحمد في «المسند»[1].

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنَّف»[2] عن أبي صالح أنه قال: «**مَنْ قال: يا آل فلان، فإنَّما يدعو إلى جُثَاء جهنم**».

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنَّف»[3] عن

---

(١) (٤/ ١٣٠ ـ ٢٠٢).

(٢) (١٥/ ٣٣).

(٣) ينظر: «الدر المنثور» للسيوطي (٦/ ٨١).

عبدالله بن يزيد الأنصاري قال: «تَسَمَّوْا بأسْمَائِكُمْ التي سَمَّاكُمُ الله بها: بالحَنيفيَّةِ، والإسْلامِ، والإيمان».

قلت: سمَّانا الله عز وجل بالمُسلمين في الكتب السابقةِ وفي القرآن العزيز، قال الله عز وجل: ﴿وَجَٰهِدُوا۟ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ ۚ هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِى هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ۚ فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِٱللَّهِ هُوَ مَوْلَىٰكُمْ ۖ فَنِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ﴾. [الحج، الآية: ٧٨]. قوله: ﴿هو سمَّاكم﴾ أي الله تعالى هو الذي سماكم بهذا الاسم[1] ﴿من قبل﴾ أي في الكتب المتقدمة كالثوراة والإنجيل والزبور ﴿وفي هذا﴾ أي في القرآن قد سمَّاكم ـ أيضاً ـ بالمسلمين.

---

(١) ينظر: «أضواء البيان» (٥/ ٧٥٠) وابن كثير (٥/ ٤٥٦ ط دار طيبة).

الحديث التاسع:

عن أبي مالك الأشعري ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ قال: «**أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ لا يَتْرُكُونَهُنَّ: الفَخْرُ فِي الأَحْسَابِ، والطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ، والاسْتِسْقَاءُ بالنُّجُومِ، والنِّيَاحَةُ**». أخرجه مسلم في «صحيحه»[1] كتاب الجنائز.

معنى الحديث: أن هذه الأربع محرَّمةٌ، ومع حُرمتها فإن أكثر هذه الأمة لا يتركونها مع عِلمهم بحرمتها، وأنها من أفعال أهل الجاهلية، وذلك وباءٌ وخيمٌ وحوبٌ كبيرٌ.

قال المناويُّ في «فيض القدير»[2]: «الفَخْرُ فِي الأَحْسَابِ» أي: الشَّرف بالآبَاءِ والتَّعاظُمُ بعدِّ مَناقِبهم

---

(١) (٢/ ٦٤٤ ـ رقم ٩٣٤).

(٢) (١/ ٤٦٢).

ومآثرهم وفضائلهم، وذلك جَهْلٌ، فلا فخرَ إلا بالطاعة، ولا عزَّ لأحدٍ إلا بالله. والأحسابُ جمعُ حَسَبٍ، وهو: ما يعدُّهُ المرءُ من الخِصال له، أو لآبائِه من نحو شجاعة وفصاحة.

«الطَّعْنُ في الأنسابِ» أي الوقوع فيها بنحو ذمٍّ وعَيْبٍ.

«الاستسقاء بالنجوم» اعتقاد أن نزول المطر بظهور هذا النجم أو ذاك. «النِّياحة»: رفعُ الصوت بالنَّدب على الميت. اهـ مختصراً.

وقد أخرج البخاري في «صحيحه»[1] عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: «خِلالٌ مِن خلال الجاهليَّة: الطَّعْنُ في الأنسابِ، والنِّياحةُ» ونَسيَ الثالثة، قال سفيان: ويقولون: إنَّها الاستسقاء بالأنواء.

---

(١) كتاب مناقب الأنصار، باب القسامة في الجاهلية (٧/ ١٥٦ «فتح»).

الحديث العاشر:

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**اثْنتانِ في النَّاس هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ في النَّسَبِ، والنِّياحةُ على الميِّتِ**». أخرجه مسلم في «صحيحه»[1] كتاب الإيمان.

معناه كما قال القاضي عياض: أيْ من أعْمالِ أهْلِ الكُفْرِ وعَادتِهِمْ وأخلاقِ الجاهليَّة، وهما خصْلتانِ مذمُومتانِ مُحَرَّمتانِ في الشَّرْعِ. اهـ[2].

الحديث الحادي عشر:

عن جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنه ـ قال: غزونا مع النبي ﷺ وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثُروا، وكان من المهاجرين رجل لَعَّابٌ فكسع

---

(١) (١/ ٨٢ ـ رقم ٦٧).

(٢) «المفهم شرح صحيح مسلم» (١/ ٣٢٦).

أنصاريّاً، فغضب الأنصاري غضباً شديداً، حتى تداعوا. وقال الأنصاري: يا للأنصار. وقال المهاجري: يا للمهاجرين. فخرج النبي ﷺ فقال: «**مَا بَالُ دعوى أَهْلِ الجاهِلِيَّةِ؟**» ثم قال: «**مَا شَأنهم؟**» فأُخبرَ بكسعة المهاجري الأنصاري. فقال النبي ﷺ: «**دَعُوهَا فإنَّها خَبِيْثَةٌ**». أخرجه البخاري في «صحيحه»[1] كتاب المناقب، باب ما ينهى من دعوى الجاهلية. ومسلم في «صحيحه»[2] كتاب البر والصلة.

هذا أبلغ حديث في ذمِّ العصبية الجاهلية، إذ الانتساب إلى: الأنصار أو المهاجرين، مما يُمدح شرعاً، لكن لما خرج هذا الانتساب عن دائرة التعبُّد والاعتزاز بالانتساب لدين الله تعالى؛ ذُمَّ ومُقِتَ

---

(١) (٦/٥٤٦ «فتح»).

(٢) (٤/١٩٩٨ ـ رقم ٢٥٨٤).

وأصبحَ جاهليةً مرفوضةً. فكيف إذا كان الانتساب إلى ما قد يُباح ـ كالانتساب إلى قبيلة ـ على وجهٍ يشبه انتساب أهل الجاهلية؟ لا ريب أنَّه أكثر ذمّاً وأشدُّ مقتاً.

قوله: «رجلٌ لعَّابٌ» أي بطَّالٌ، وهو: جهجاه بن قيس الغفاري.

قوله: «فكَسَعَ» أي ضربَهُ على دُبرِهِ.

الحديث الثاني عشر:

عن عقبة بن عامر ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ أنْسَابَكُمْ هذه لَيْسَتْ بِسبابٍ على أحَدٍ، وإنَّما أنْتُمْ وَلَدُ آدَمَ طَفُّ الصَّاعِ لَمْ تَمْلَؤُوهُ، لَيْسَ لأحَدٍ فَضْلٌ على أحَدٍ إلا بالدِّيْنِ، أَو عَمَلٍ صالحٍ**». رواه أحمد في «المسند»[1].

---

(١) (٤/ ١٤٥، ١٥٨).

قوله «طَفُّ الصَّاعِ»: أي قريبٌ بعضكم من بعض.

الحديث الثالث عشر:

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الله قَدْ أذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الجاهليَّةِ وفَخْرَها بالآباءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وفاجِرٌ شَقِيٌّ، أنْتُمْ بَنُوْا آدَمَ، وآدَمُ مِنْ تُرابٍ، لَيَدَعَنَّ رجالٌ فَخْرَهُمْ بأقوامٍ إنَّما هم فَحَمٌ مِنْ فَحَمِ جَهَنَّم، أو ليكونُنَّ أهْوَنَ على الله مِنَ الجِعْلانِ التي تَدْفَعُ بأنْفِهَا النَّتَنَ**». أخرجه أبو داود في «سننه»[1] كتاب الأدب، بابٌ في التَّفاخر بالأحساب، والترمذي في آخر سننه[2]، وصححه شيخ الإسلام في «الاقتضاء»[3].

---

(١) (٥/ ٣٣٩، ٣٤٠).

(٢) (٥/ ٧٣٤، ٧٣٥).

(٣) (١/ ٢٢٠).

قوله: «عُبِّيَّة الجاهِليَّةِ»: نَخْوَتُـهَا. والعُبِّيَّةُ: الكِبرُ والفَخْرُ والنَّخوة[1].

الحديث الرابع عشر:

عن جُبير بن مُطْعِم أن رسول الله ﷺ قال: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ دعا إلى عَصَبِيَّةٍ، وليسَ مِنَّا مَنْ قاتَلَ على عَصَبِيَّةٍ، ولَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاتَ على عَصَبِيَّةٍ**». أخرجه أبو داود في «سننه»[2] كتاب الأدب، باب في العصبيَّة. إسناده ضعيف. ويشهد له حديث أبي هريرة في «صحيح مسلم».

---

(١) ينظر: «تاج العروس» (٣/ ٣٠٣).

(٢) (٥/ ٣٤٢).

الحديث الخامس عشر:

عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ خَطب يوم فَتْح مكة فقال: «يا أيُّها الناسُ إنَّ الله قَدْ أذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الجاهِلِيَّةِ وتعاظُمَهَا بآبائِها؛ فالنَّاسُ رَجُلانِ: بَرٌّ تَقِيٌّ كَرِيْمٌ على الله، وفاجِرٌ شَقِيٌّ هَيِّنٌ على الله. والناسُ بَنُوْا آدَم، وخَلَقَ الله آدمَ مِنْ تُراب، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾.

أخرجه الترمذي في «سننه»[1] كتاب تفسير القرآن. وقال: غريبٌ. اهـ.

قلت: تقدم في الحديث الثالث عشر معناه.

---

(١) (٥/٣٨٩).

أثر آخر لابن عباس:

عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أنه قال: «ما تَعُدُّونَ الكَرَمَ؟ قَدْ بَيَّنَ الله الكَرَمَ، فأكرَمُكُمْ عِنْدَ الله أتْقَاكُمْ. ما تَعُدُّوْنَ الحَسَبَ؟ أفْضَلُكُمْ حَسَباً أحْسَنُكُم خُلُقاً». أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»[1].

الحديث السادس عشر:

عن عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: انتهيتُ إلى النبي ﷺ وهو في قُبَّةٍ من أَدَم، فقال: «**مَنْ نَصَرَ قَوْمَهُ على غَيْرِ الحَقِّ فَهُوَ كالبَعِيْرِ الَّذي رُدِّيَ فهو يَنْزِعُ بِذَنَبِهِ**». أخرجه أبو داود في «سننه»[2] كتاب الأدب، بابٌ في العصبيَّة. وإسناده صحيح.

قَوْلُهُ: «رُدِّيَ»: تردى وسقط في البئر. «فهو»

---

(١) (٢/ ٣٤٣).

(٢) (٥/ ٣٤١).

أي: البعيرُ «يَنْزِعُ» يُعالِجُ ويحاول أن يخرج عنها.

والمعنى: أن من نصر قومه على غير الحق فقد أوقع نفسه في الهلكة بتلك النُّصرة الباطلة، حيث أراد الرِّفعة بنصرة قومه، فوقع في حضيض بئر الإثم، وهلك كالبعير، فلا تنفعه تلك النصرة كما لا ينفع البعير نزعه عن البئر بذنبه.

وقيلَ: شَبَّه النبي ﷺ القوم ببعير هالك، لأن من كان على غير حق فهو هالك، وشبَّه ناصِرهم بِذَنَبِ هذا البعير، فكما أن نَزْعَهُ بِذَنَبِهِ لا يُخَلِّصُهُ من الهَلَكَةِ، كذلك هذا الناصِر لا يُخَلِّصهم عن بئر الهلاك التي وقعوا فيها. اهـ. من «مرقاة المفاتيح»[1] للقاري.

---

(١) (٨/ ٦٤٣).

الحديث السابع عشر:

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «. . . **ومَنْ بَطَّأ به عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ**». أخرجه مسلم في «صحيحه»[1] كتاب الذكر.

قولُهُ: «مَنْ بَطَّأ بهِ عَمَلُهُ» أي: من أخَّرهُ عمله وجعله بطيئاً عن بلوغ درجة السعادة، لكون عملِه سيئاً، أو كونه فرَّط في العمل الصالح «لم يُسرع به نَسَبُهُ» أي: لم يقدِّمْهُ نسبهُ، إذْ لا يحصل التقرُّبُ إلى الله تعالى بالنَّسَبِ بل بالأعمال الصالحة[2].

ولهذا لما أنزل الله تعالى قوله: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾. [الشعراء، الآية: ٢١٤]. قام رسول الله ﷺ فقال: «**يا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ـ أو كلمة نحوها ـ اشْتَرَوا**

---

(١) (٤/ ٢٠٧٤ ـ رقم ٢٦٩٩).

(٢) ينظر: «مرقاة المفاتيح» للقاري (١/ ٤٥٧، ٤٥٨).

أَنْفُسَكُم لا أُغْنِي عَنْكُم مِنَ الله شَيْئاً، يا عباس بن عبدالْمُطَّلب لا أغْنِي عَنْكَ مِنَ الله شَيْئاً، يا صَفِيَّةَ عَمَّةَ رسول الله ﷺ لا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ الله شَيْئاً، يا فَاطِمَةُ بِنْتَ محمدٍ سَلِيْنِي مِنْ مَالِيْ مَا شِئْتِ لا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ الله شَيْئاً». أخرجه البخاري في «الصحيح». فبيَّنَ النبي ﷺ هنا أنه لا يُنجي مِنْ عذاب الله تعالى إلا الإيمان والعمل الصالح.

الحديث الثامن عشر:

عن جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ خطب في حجة الوداع يوم عرفة فقال: «. . . **ألا كلُّ شيءٍ مِنْ أمْرِ الجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَيَّ موْضُوعٌ. . .**». أخرجه مسلم في «صحيحه»[1] كتاب الحج.

---

(١) (٢/ ٨٨٦ ـ رقم ١٢١٨).

قال شيخ الإسلام في «الاقتضاء»[1] : وهذا يَدخلُ فيه ما كانوا عليه من العادات والعبادات، مثْلُ دعواهم: يا لَفلانٍ، ويا لَفُلانٍ، ومثلُ أعيادهم، وغير ذلك منْ أمورهم. اهـ.

الحديث التاسع عشر:

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ ما تَصِلُوْنَ بِهِ أرحَامَكُم، فإنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ في الأهْلِ، مَثْرَاةٌ في المَالِ، مَنْسَأَةٌ في الأثَرِ**». أخرجه الإمام أحمد في «المسند»[2] والترمذي في «سننه»[3] كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في تعلم النَّسَب.

---

(١) (١/ ٣٠٥).

(٢) (٢/ ٣٧٤).

(٣) (٤/ ٣٥١).

قال الترمذي: غريب من هذا الوجه. ومعنى قوله: «مَنْسَأة في الأثر» يعني: زيادة في العمر. اهـ.

قلتُ: إسناده جيد، وقد صححه الحاكم وأقرَّه الذهبي[1].

وأخرج الطيالسي في «مسنده»[2] عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**اعْرِفُوا أنْسَابَكُمْ، تَصِلُوا أرْحَامَكُم**». صححه الحاكم وأقره الذهبي[3]. وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد»[4] موقوفاً على ابن عباس، بلفظ: «**احْفَظُوا أنْسَابَكُمْ، تَصِلُوا أرْحَامَكُمْ**».

---

(١) «المستدرك» (٤/ ١٦١) وينظر «سلسلة الأحاديث الصحيحة» للألباني (١/ القسم الأول/ ص ٥٥٨) ط المعارف.

(٢) ١٤ (٢٧٥٧).

(٣) «المستدرك» (٤/ ١٦١) وينظر «سلسلة الأحاديث الصحيحة» للألباني (١/ القسم الأول/ ص ٥٦٠).

(٤) (١/ ١٥٦ «الشرح»).

وأخرج البخاري في «الأدب المفرد»[1] ـ أيضاً ـ عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ أنه قال على المنبر: «تَعَلَّمُوا أَنْسَابَكُم ثُمَّ صِلُوا أَرْحَامَكُمْ».

دلت الأحاديث والآثار هذه على أن تعلُّم الأنساب محمودٌ إذا كان تعلُّمها للقيام بطاعة الله المتعلقة بها، من صلة رحم وقسمة ميراث وتحمُّل عاقلة ونحو ذلك، أما إن كان تعلُّمها لقصد الفخر والخيلاء ونحو ذلك مما كان عليه أهل الجاهلية، فذلك مذمومٌ مرفوضٌ، ولهذا نرى أن التعليل الوارد هاهنا: كونُ التعلم للأنساب عوناً على صلة الأرحام والإحسان إلى الأقارب.

وقد علق الشارع بالأنساب أحكاماً كثيرة، ولهذا قال ابن حزم في كتاب

---

(١) (١/ ١٥٤).

«النَّسب»[1] له: إن في علم النسب ما هو فرضٌ على كل أحد، وما هو فرض على الكفاية. قال: فمن ذلك أن يعلم أن محمداً رسول الله ﷺ هو ابن عبدالله الهاشمي، وأن يعلم أن الخليفة من قريش، وأن يعرف من يلقاه بنسب في رحم محرَّمة ليجتنب تزويج ما يحرم عليه منهم، وأن يعرف من يتصل به ممن يرثُه أو يجب عليه برَّه من صلة أو نفقة أو معاونة، وأن يعرف أُمهات المؤمنين وأن نِكاحَهُنَّ حرام على المؤمنين، وأن يعرف الصحابة وأن حُبَّهُم مطلوب، وأن يعرف الأنصار ليُحسن إليهم لثبوت الوصية بذلك؛ لأن حُبهم إيمان وبُغضهم نفاق. اهـ. وكذا معرفة آل بيت النبي ﷺ المؤمنين منهم والمستقيمين على الحق ليُقام بحقِّهم إنفاذاً لوصية رسول الله ﷺ بهم، ولئلا يُعطَوْا من الزكاة...

---

(١) نقله عنه الحافظ في «الفتح» كتاب المناقب (٦/ ٥٢٧).

الحديث المتمم للعشرين:

عن عبدالله بن عمرو ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**كُفْرٌ تَبَرُّؤٌ مِنْ نَسَبٍ وإنْ دَقَّ، أوِ ادِّعاءٌ إلى نَسَبٍ لا يُعْرَفُ**». أخرجه أحمد في «المسند»[1] وابن ماجه في «سننه»[2]، كتاب الفرائض، باب: منْ أنكر ولده، ولفظ ابن ماجه: «**كُفْرٌ بامرىءٍ ادِّعاءُ نَسَبٍ لا يَعْرِفُهُ، أو جَحْدُهُ وإنْ دَقَّ**».

قال في «الزوائد»: إسناده صحيح. وحسَّنه السيوطي والألباني في «صحيح الجامع»[3].

قوله: «كُفْرٌ» أي بالله العظيم، وليس كفراً ينقلُ عن الملة، وفي تسميته كُفراً، دليل على أنه من الكبائر.

---

(١) (٢/ ٢١٥).

(٢) (٢/ ٩١٦).

(٣) (٢/ ٨٢٧).

والمعنى: لا يحلُّ للمرءِ المسلم أن يتبرَّأ من نسبه ولو كان هذا النسب حقيراً، ومثله من ادَّعى نسباً لا يُعرَف، أي لا يَتَّصِلُ به. مَنْ فعل ذلك فقد كفر بنعمة الله عز وجل عليه، واعترض على قضاء الله وحكمته، بل كذب على الله عز وجل كأنه يقول: خلقني الله من ماءِ فلان ولم يخلقني من ماء فلان، والواقع خلافه[1].

وقد تتابعت الأحاديث في الصحيحين وغيرهما في إلحاق الوعيد الشديد بمن ادَّعى إلى غير أبيه، ففي بعض الأحاديث: لَعْنُهُ، وفي بعضها: تحريمُ الجنَّة عليه.

ففي «الصحيح»[2] عن أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعى لغيرِ

---

(١) ينظر «الفتح الرباني» للبنا (١٧/ ٤٢).

(٢) (٦/ ٥٣٩ «فتح») ومسلم (٢/ ٤٩ «نووي»).

أبيهِ ـ وهوَ يَعْلَمُهُ ـ إلا كَفَرَ بالله، ومَنِ ادَّعَى قوماً لَيْسَ لَهُ فِيْهِم نَسَبٌ فَلْيَتَبَوَّأ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

قال النووي ـ رحمه الله تعالى ـ: في هذا الحديث تحريم دعوى ما ليس له في كل شيء، سواء تعلَّق به حقٌّ لغيره أم لا. اهـ[1].

الحديث الحادي والعشرون:

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قيلَ يا رسول الله: مَنْ أكْرَمُ النَّاسِ؟ قال: «**أتْقَاهُم**». قالوا: ليس عن هذا نسألُكَ. قال: «**فيوسفُ نبيّ الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله**». قالوا: ليس عن هذا نسألُكَ. قال: «**فَعَنْ مَعَادِنِ العَرَبِ تَسْألوني؟ خِيَارُهم في الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُم في الإسْلامِ إذا فَقِهُوا**». أخرجه البخاري في «صحيحه»[2] كتاب المناقب، ومسلم في

(١) «شرح مسلم» (٢/ ٥٠).

(٢) (٦/ ٥٢٥ «فتح»).

«صحيحه»[1] كتاب الفضائل.

قال العلماء[2]: لَمَّا سُئل أيُّ الناس أكرمُ، أخبرَ بأكمل الكَرَم وأعمِّهِ، فقال: «**أتقاهُم**» لله وأصل الكرم كثرة الخَير، ومن كان متَّقياً كان كثير الخير، وكثير الفائدة في الدنيا وصاحب الدرجات العُلى في الآخرة.

فلما قالوا: ليس عن هذا نسألك. قال: يوسف الذي جمع خيرات الآخرة والدنيا وشرفَهُما.

فلما قالوا: ليس عن هذا نَسْأَلُكَ. فَهِمَ النبي ﷺ عنهم أن مُرادَهم قبائل العرب، قال: «**خِيارُهم في الجاهِلِيَّةِ خيارُهم في الإسلامِ إذا فَقِهُوا**».

ومعناه: أن أصحاب المروءات ومكارم الأخلاق في الجاهلية إذا أسلموا وفقِهوا فهم خيار الناس.

---

(١) (٤/ ١٨٤٦ ـ رقم ٢٣٧٨).

(٢) نقلًا عن النووي في شرح مسلم (١٥/ ١٣٥).

قال القاضي عياض: وقد تضمَّن الحديث في الأجوبة الثلاثة أن الكرم كلّه عمومه وخصوصه ومجملَهُ ومعيَّنهُ إنما هو الدِّين من التقوى والنبوَّة والإعراق فيها والإسلام مع الفقه، فإذا تم ذلك أو ما حصَلَ منه مع شرف الأب المعهود عند الناس، فقد كان شرف الشريف وكرم الكريم. اهـ[1].

قلت: الحديث فيه التنبيه على أن في الجاهليين خِياراً باعتبار الأمور الدنيوية، كإكرام الضيف ونحوه. ومن هنا قال الشوكاني ـ رحمه الله تعالى ـ: فلا شك أن هذا الحديث يدل على أن لشرافة الأنساب وكرم النِّجارِ مدخلًا في كون أهلها خياراً، وخيار القوم أفاضِلهُم، وإن لم يكن لذلك مدْخَلٌ باعتبار أمرِ الدين والجزاء الأخروي. اهـ[2]

---

(١) «شرح القاضي عياض على مسلم» (٧/ ٣٦٢).

(٢) نقلًا عن «الفتح الرباني» للبنا (١٢/ ٢٢٦).

قال شيخ الإسلام في «منهاج السنة»[1] على هذا الحديث:

بيَّنَ لهم أولاً: أن أكرم الخلقِ عند الله أتقاهُمْ، وإن لم يكن ابن نبي ولا أبا نبي، فإبراهيم ﷺ أكرمُ على الله من يوسف، وإن كان أبوه آزر، وهذا أبوه يعقوب، وكذلك نوح أكرم على الله من إسرائيل، وإن كان هذا أولاده أنبياء، وهذا أولاده ليسوا بأنبياء.

فلما ذكروا أنه ليس مقصودهم إلا الأنساب. قال لهم: فأكرم أهل الأنساب من انتسب إلى الأنبياء، وليس في ولد آدم مثل يوسف؛ فإنه نبيٌّ ابنُ نبيٍّ ابنِ نبيٍّ.

فلما أشاروا إلى أنه ليس مقصودهم إلا ما

---

(١) (٨/ ٢١٥ ـ ٢١٦).

يتعلق بهم. قال: «أفعن معادنِ العَرَبِ تَسْألوْني؟ الناسُ معادنُ كمعادنِ الذَّهبِ والفضَّةِ خيارُهُم في الجاهليَّةِ خيارُهُم في الإسلام إذا فَقِهُوا».

بين أن الأنساب كالمعادن، فإن الرجل يتولد منه كما يتولد من المعدن الذهب والفضة، ولا ريب أن الأرض التي تنبت الذهب أفضل من الأرض التي تنبت الفضةَ، فهكذا من عرفَ أنه يَلِدُ الأفاضل، كان أولاده أفضل ممن عرف أنه يَلد المفضول. لكن هذا سبب ومظنة، وليس هو لازماً، فربما تعطلت أرض الذهب، وربما قل نبتها، فحينئذ تكون أرض الفضة أحب إلى الإنسان من أرض معطلة. والفضة الكثيرة أحب إليهم من ذهب قليل لا يُماثلها في القدر.

فلهذا كانت أهل الأنساب الفاضلة يُظن بهم الخير، ويُكرمون لأجل ذلك. فإذا تحقَّق من أحدهم خلاف ذلك، كانت الحقيقة مقدمة على المظنة. وأما

ما عند الله فلا يثبُت على المظانّ ولا على الدلائل، إنما يثبت على ما يعلمه هو من الأعمال الصالحة، فلا يحتاجُ إلى دليل، ولا يجتزىء بالمظنة.

فلهذا كان أكرم الخلق عنده أتقاهم. فإذا قُدِّر تماثل اثنين عنده في التقوى تماثلًا في الدرجة، وإن كان أبو أحدهما أو ابنه أفضل من أبي الآخر أو ابنه، لكن إن حصل له بسبب نسبه زيادة في التقوى كان أفضل لزيادة تقواه.

ولهذا حصل لأزواج النبي ﷺ إذا قنتن لله ورسوله وعملن صالحاً أَجْرَانِ لا لمجرد المصاهرة، بل لكمال الطاعة. كما أنهن لو أتين بفاحشة مبيّنة لضوعف لهن العذاب ضعفين لقبح المعصية. فإن ذا الشرف إذا ألزَم نفسه التقوى، كان تقواه أكمل من تقوى غيره، كما أن المَلِك إذا عدل، كان عدله أعظم من عدل الرجل في أهله..

ولهذا لم يثن الله على أحد في القرآن بنسبه أصلًا: لا على ولد نبي، ولا على أبي نبي، وإنما أثنى على الناس بإيمانهم وأعمالهم. وإذا ذكر صِنفاً وأثنى عليهم، فلما فيهم من الإيمان والعمل، لا لمجرد النسب.

ولما ذكر الأنبياء - ذكرهم في الأنعام - وهم ثمانية عشر، قال: ﴿وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْ ۖ وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ وَهَدَيْنَٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾. [الأنعام، الآية: ٨٧]. فبهذا حصلت الفضيلة باجتبائه - سبحانه وتعالى - وهدايته إياهم إلى صراط مستقيم، لا بنفس القرابة.

وقد يوجب النسب حقوقاً، ويوجب لأجله حقوقاً، ويعلق فيه أحكاماً من الإيجاب والتحريم والإباحة، لكن الثواب والعقاب والوعد والوعيد على الأعمال لا على الأنساب.

ولما قال تعالى: ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾ ﴾. [آل عمران، الآية: ٣٣]. وقال: ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾ ﴾. [النساء، الآية: ٥٤]. كان هذا مدحاً لهذا المعدن الشريف، لما فيهم من الإيمان والعمل الصالح.

ومن لم يتَّصف بذلك منهم لم يدخل في المدح، كما في قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَٰهِيمَ وَجَعَلْنَا فِى ذُرِّيَّتِهِمَا ٱلنُّبُوَّةَ وَٱلْكِتَٰبَ ۖ فَمِنْهُم مُّهْتَدٍ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٢٦﴾ ﴾. [الحديد، الآية: ٢٦]. وقال تعالى: ﴿ وَبَٰرَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ إِسْحَٰقَ ۚ وَمِن ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ مُبِينٌ ﴿١١٣﴾ ﴾. [الصافات، الآية: ١١٣].

وفي القرآن الثناء والمدح للصحابة بإيمانهم وأعمالهم في غير آية، كقوله: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ

ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾. [التوبة، الآية: ١٠٠].

وقوله: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾. [الحديد، الآية: ١٠].

وقوله: ﴿۞ لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾﴾. [الفتح، الآية: ١٨].

وهكذا في القرآن الثناء على المؤمنين من الأمة: أولها وآخرها، على المتقين والمحسنين والمقسطين والصالحين، وأمثال هذه الأنواع.

وأما النسب ففي القرآن إثبات حق لذوي القربى، كما ذُكروا هم في آية الخُمس والفيء. وفي القرآن أمر لهم بما يُذهب عنهم الرجس ويطهرهم تطهيراً. وفي القرآن الأمر بالصلاة على النبي ﷺ،

وقد فُسر ذلك بأن يُصلّى عليه وعلى آله. وفي القرآن الأمر بمحبة الله ومحبة رسوله، ومحبة أهله من تمام محبته. وفي القرآن أن أزواجه أمهات المؤمنين.

وليس في القرآن مدحُ أحدٍ لمجرد كونه من ذوي القربى وأهل البيت، ولا الثناء عليهم بذلك، ولا ذكر استحقاقه الفضيلة عند الله بذلك، ولا تفضيله على من يُساويه في التقوى بذلك.

وإن كان قد ذكر ما ذكره من اصطفاء آل إبراهيم واصطفاء بني إسرائيل، فذاك أمرٌ ماضٍ، فأخبرنا به في جَعلهِ عبرةً لنا، فبين مع ذلك أن الجزاء والمدح بالأعمال.

ولهذا ذكر ما ذكره من اصطفاء بني إسرائيل، وذكر ما ذكره من كُفر من كَفَر منهم وذنوبهم وعُقوبتهم، فذكر فيهم النوعين: الثواب والعقاب.

وهذا من تمام تحقيق أن النسب الشريف قد يَقترن به المدح تارة، إن كان صاحبه من أهل الإيمان والتقوى، وإلا فإنَّ ذم صاحبه أكثر، كما كان الذم لمن ذُم من بني إسرائيل وذرية إبراهيم، وكذلك المصاهرة.

قال تعالى: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍ ۖ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَٰلِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَقِيلَ ٱدْخُلَا ٱلنَّارَ مَعَ ٱلدَّٰخِلِينَ ﴿١٠﴾ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ٱبْنِ لِى عِندَكَ بَيْتًا فِى ٱلْجَنَّةِ وَنَجِّنِى مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِۦ وَنَجِّنِى مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١١﴾﴾. [التحريم، الآيتان: ١٠، ١١].

وإذا تبين هذا فيقال: إذا كان الرجل أعجميّاً، والآخر من العرب، فنحن وإن كنا نقول مُجملًا: إن العرب أفضل جملة، فقد قال النبي ﷺ ـ فيما رواه أبو

داود وغيره ـ: «لا فَضْلَ لعربيٍّ على عَجَميٍّ، ولا لِعَجَميٍّ عَلى عَربيٍّ، ولا لأبْيَضَ على أسودَ، ولا لأسْوَدَ عَلى أبيض إلَّا بالتَّقوى. النَّاس مِنْ آدم وآدم مِنْ تُراب».

وقال: «إنَّ الله قدْ أذْهَبَ عنْكُم عُبِّيَّةَ الجاهلية وفَخْرها بالآباءِ، النَّاسُ رَجُلانِ: مؤمنٌ تَقيٌّ، وفاجِرٌ شَقِيٌّ».

ولذلك إذا كان الرجل من أفناءِ العرب، وآخر من قريش، فهما عند الله بحسب تقواهما: إن تماثلا فيها تماثلا في الدرجة عند الله، وإن تفاضلا فيها تفاضلا في الدرجة. وكذلك إذا كان رجل من بني هاشم، ورجل من أفناء قريش أو العرب أو العجم، فأفضلهُما عند الله أتقاهُما، فإن تماثلا في التقوى تماثلا في الدرجة، ولا يفضُل أحدهما عند الله لا بأبيه ولا ابنه ولا بزوجته ولا بعمِّه ولا بأخيه... اهـ كلام ابن تيمية.

الحديث الثاني والعشرون:

عن واثلة بن الأسقع ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنَّ الله اصْطَفَى كِنَانةَ مِنْ وَلَدِ إسْمَاعِيْلَ، واصْطَفى قُرَيْشاً مِنْ كِنَانَةَ، واصْطَفى مِنْ قريشٍ بني هَاشِم، واصْطَفاني مِنْ بني هاشِم**». أخرجه مسلم في «صحيحه»[1] كتاب الفضائل.

---

(١) (٤/ ١٧٨٢ ـ رقم ٢٢٧٦).

قاعدة في باب الفضائل

اتَّفَقَ أهل السنة والجماعة على: اعتقاد أنَّ جنس العرب أفضل من جنس العجم. وأن قريشاً أفضل العرب، وأن بني هاشم أفضل قريش، وأن رسول الله ﷺ أفضل بني هاشم، فهو أفضل الخلق نفساً، وأفضلهم نسباً[1].

قال شيخ الإسلام في «اقتضاء الصراط المستقيم»[2]: وليس فضل العرب، ثم قريش، ثم بني هاشم لمجرد كون النبي ﷺ منهم، وإن كان هذا من الفضل، بل هم في أنفسهم أفضل، وبذلك يثبت لرسول الله ﷺ أنه أفضل نفساً ونسباً، وإلا لَزِمَ الدَّوْرُ...

---

(١) ينظر «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٣٧٤).

(٢) (١/ ٣٧٥ - ٤٠٥).

ثم ذكر شيخ الإسلام الأدلة على ذلك، وقال: إن الله خصَّ العرب ولسانهم بأحكام تميزوا بها، ثم خص قريشاً على سائر العرب بما جعل فيهم من خلافة النبوة، وغير ذلك من الخصائص، ثم خص بني هاشم بتحريم الصدقة، واستحقاق قسط من الفيء، إلى غير ذلك من الخصائص، فأعطى الله ـ سبحانه ـ كل درجة من الفضل بحسبها والله عليم حكيم ﴿ٱللَّهُ يَصْطَفِى مِنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ ٱلنَّاسِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ﴾. [الحج، الآية: ٧٥].

﴿وَإِذَا جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ قَالُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَآ أُوتِىَ رُسُلُ ٱللَّهِ ۘ ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ ۗ سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟ صَغَارٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَمْكُرُونَ﴾. [الأنعام، الآية: ١٢٤].

روى البزار عن سلمان الفارسي ـ رضي الله عنه ـ أنه قال: «نفضِّلكم يا معشر العرب لتفضيل

رسول الله ﷺ إيَّاكم، لا ننكحُ نساءكم، ولا نؤمَّكم في الصلاة». وإسناده جيد.

وسبب هذا الفضل ـ والله أعلم ـ ما اختصوا به في عقولهم وألسنتهم وأخلاقهم وأعمالهم. وذلك أن الفضل: إما بالعلم النافع، وإما بالعمل الصالح. والعلم له مبدأ، وهو: قوة العقل الذي هو الفهم والحفظ، وتمام وهو: قوة المنطق، الذي هو البيان والعبارة.

والعرب هم أفهم من غيرهم، وأحفظ وأقدر على البيان والعبارة. ولسانهم أتم الألسنة بياناً وتمييزاً للمعاني، جمعاً وفرقاً، يجمع المعاني الكثيرة في اللفظ القليل إذا شاء المتكلم الجمع، ثم يميز بين كل شيئين مشتبهين بلفظ آخر مميز مختصر، إلى غير ذلك من خصائص اللسان العربي التي لا يُستراب فيها.

وأما العمل: فإن مبناه على الأخلاق، وهي

الغرائز المخلوقة في النفس، وغرائزهم أطوع للخير من غيرهم، فهم أقرب للسخاء، والحلم والشجاعة والوفاء، وغير ذلك من الأخلاق المحمودة، لكن كانوا قبل الإسلام طبيعة قابلة للخير معطَّلَةً عن فعله، ليس عندهم علم منزَّل من السماء، ولا شريعة موروثة عن نبي، ولا هم ـ أيضاً ـ مشتغلين ببعض العلوم العقلية المحضة، كالطب والحساب ونحوها، إنما علمهم ما سمحت به قرائحهم: من الشعر والخطب، أو ما حفظوه من أنسابهم وأيامهم، أو ما احتاجوا إليه في دنياهم من الأنواء والنجوم، أو من الحروب.

فلما بعث الله محمداً ﷺ بالهدى الذي ما جعل الله في الأرض ولا يجعل أمراً أجل منه وأعظم قدراً، وتلقوه عنه بعد مجاهدته الشديدة لهم، ومعالجتهم على نقلهم عن تلك العادات الجاهلية والظلمات

الكفرية، التي كانت قد أحالت قلوبهم عن فطرتها؛ فلما تلقوا عنه ذلك الهدي العظيم زالت تلك الرُّيون عن قلوبهم، واستنارت بهدى الله الذي أنزل على عبده ورسوله، فأخذوا هذا الهدي العظيم، بتلك الفطرة الجيدة، فاجتمع لهم الكمال بالقوة المخلوقة فيهم، والكمال الذي أنزل الله إليهم. . . إلى أن قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله تعالى ـ:

يجب على المسلم إذا نظر في الفضائل، أو تكلم فيها، أن يسلك سبيل العاقل الدَّيِّن، الذي غرضه أن يعرف الخير ويتحراه جهده، ليس غرضه الفخر على أحد، ولا الغمضَ من أحد، فقد روى مسلم في صحيحه عن عياض بن حمار المجاشعي ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنه أوحي إليّ أن تَوَاضَعُوا، حتى لا يَفْخرَ أحدٌ على أحدٍ، ولا يبغي أحدٌ على أحدٍ**».

فنهى الله سبحانه على لسان رسوله عن نوعي الاستطالة على الخلق، وهي: الفخر والبغي. لأن المستطيل إن استطال بحق فقد افتخر، وإن كان بغير حق فقد بغى، فلا يحل لا هذا ولا هذا، فإن كان الرجل من الطائفة الفاضلة، مثل: أن يذكر فضل بني هاشم أو قريش أو العرب أو بعضهم، فلا يكن حظه استشعار فضل نفسه، والنظر إلى ذلك، فإنه مخطىء في هذا؛ لأن فضل الجنس لا يستلزم فضل الشخص كما قدمناه، فَرُبَّ حبشي أفضل عند الله من جمهور قريش. ثم هذا النظر يوجب نقصه وخروجه عن الفضل، فضلًا عن أن يستعلي بهذا ويستطيل.

وإن كان من الطائفة الأخرى، مثل العجم، أو غير قريش، أو غير بني هاشم فليعلم أن تصديقه لرسول الله ﷺ فيما أخبر وطاعته فيما أمر، ومحبة ما أحبه الله، والتشبه بمن فضل الله، والقيام بالدين

الحق الذي بعث الله به محمداً، يوجب له أن يكون أفضل من جمهور الطائفة المفضَّلة، وهذا هو الفضل الحقيقي.

وانظر إلى عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ حين وضع الدِّيْوَانَ، وقالوا له: يبدأ أمير المؤمنين بنفسه، فقال: لا، ولكن ضعوا عمر حيث وضعه الله، فبدأ بأهل بيت رسول الله ﷺ، ثم من يليهم، حتى جاءت نوبته في بني عدي وهم متأخرون عن أكثر بطون قريش.

ثم هذا الاتباع للحق ونحوه، قدَّمه على عامة بني هاشم، فضلًا عن غيرهم من قريش.. اهـ

الخاتمة

تَلَخَّصَ مما قَدَّمْتُهُ في هذه الرسالة:

* أنَّ التَّفاخُرَ بالأَنسابِ من أمر الجاهلية، فخالفهم النبيُّ ﷺ في ذلك، وقضى على جميع صور العصبية الجاهلية، حتى تكون النَّفسُ مُنقادةً لله تعالى، لا تثيرها أي عصبية سوى عصبية الإسلام والحمية لدين الله عز وجل.

* وأنه لا يجوز احتقار أنساب الناس، أو الطعن فيها.

* وأن انتساب بعض الناس إلى قبيلة ليس منها، كفر بالله عز وجل العظيم، وإن كان لا يخرج من ملة الإسلام بيد أنه كبيرة من كباشر الذنوب، ثم هو ضعف وخور في هذا المنتسب، وقلة تسليم لإمر الله عز وجل وقدره وحكمته.

* وأن الإسلام لم يقض بإهدار القبيلة، ولا نهى عن الانتساب إلى القبيلة والحرص على ضبط أصولها وحماية كيانها، بل حث على تعلم الأنساب وحفظها، وفضل بعض القبائل على بعض، فجاء في الشرع بيان فضل قريش، وهكذا ذكر فضل غيرها من القبائل العربية، إنما جاء الإسلام بإهدار العصبية الجاهلية لهذه القبائل، كأن تجعل هي عنوان الفضل، أو ينتصر أفرادها للشخص منهم بالفعل أو بالقول بعيدا عن معايير الشريعة الإسلامية، ونحو ذلك مما كان عليه أهل الجاهلية من تقديم عادات القبيلة على كل شيء، فهي حاكمة لا يحكم عليها.

* كما أن ذكر فضائل القبائل الوارد في الشرع يجب أن يعتبر فيه التسليم المطلق للشارع، وأن يفهم كما أراد الشرع الشريف لا أن يؤخذ على جهة التفاخر والتعاظم وازدراء الآخرين، فمن فعل ذلك فقد خرج عن مقصد الشرع إلى أوحال الجاهلية الأولى،

وكان كمن استدل بقوله تعالى: ﴿فويل للمصلين﴾، على المنع من الصلاة!! جعلنا الله في عافية من ذلك، وأخذ بأيدينا إلى تحكيم شرع الله عز وجل في كل أمورنا، صغيرها وكبيرها ظاهرها وباطنها. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفهرس

الموضوع الصفحة

* تقديم الشيخ الدكتور صالح الفوزان ٣

* المقدمة ٥

* الحديث الأول: عن أُبي ابن كعب «من تعزَّى بعزاء الجاهلية...» ١١

* الحديث الثاني: عن أبي هريرة «من قاتل تحت راية عُمِّية...» ١٥

* الحديث الثالث: عن جندب بن عبدالله «من قتل تحت راية عُمِّية...» . ١٦

* الحديث الرابع: عن أبي عتبة «فهلا قلت خذها مني وأنا الغلام الأنصاري...» ١٦

* الحديث الخامس: عن أبي ذرٍّ «إنك امرؤ فيك جاهلية...» ١٨

* الحديث السادس: عن أبي ذرٍّ «انظر فإنك ليس بخير من أحمر ولا أسود...» ٢٠

* الحديث السابع: عن أبي نضرة «يا أيها الناس إن ربكم واحد...»... ٢٠

* أثر لابن عباس ٢٢

* شرح قول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ﴾ ٢٢

* الحديث الثامن: عن الحارث الأشعري «من دعا بدعوى الجاهلية فهو من جثاء جهنم...» ٢٧
* الحديث التاسع: عن الحارث الأشعري «أربع في أمتي من أمر الجاهلية...» ٢٩
* الحديث العاشر: عن أبي هريرة «اثنتان في الناس هما بهم كفر...» ٣١
* الحديث الحادي عشر: عن جابر بن عبدالله «ما بال دعوى الجاهلية...» ٣١
* الحديث الثاني عشر: عن عقبة بن عامر «إن أنسابكم هذه ليست بسباب على أحد...» ٣٣
* الحديث الثالث عشر: عن أبي هريرة «إن الله قد أذهب عنكم...» ٣٤
* الحديث الرابع عشر: عن جبير بن مطعم «ليس منا من دعا إلى عصبية...» ٣٥
* الحديث الخامس عشر: عن ابن عمر «يأيها الناس إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية...» ٣٦
* أثر آخر لابن عباس ٣٧

* الحديث السادس عشر: عن عبدالله بن مسعود «من نضر قومه على غير الحق...» ٣٧
* الحديث السابع عشر: عن أبي هريرة «من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه...» ٣٩
* الحديث الثامن عشر: عن جابر بن عبدالله «ألا كل شيء من أمر الجاهلية...» ٤٠
* الحديث التاسع عشر: عن أبي هريرة «تعلموا من أنسابكم...» ٤١
* مدح تعلم الأنساب إذا كان لتحقيق طاعة الله ٤٢
* الحديث العشرون:عن عبدالله بن عمرو «كفر تبرؤ من نسب وإن دق» ٤٥
* الحديث الحادي والعشرون: عن أبي هريرة «خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا» ٤٧
* الحديث الثاني والعشرون: عن واثلة بن الأسقع «إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل...» ٥٩
* قاعدة في باب الفضائل ٦٠
* خاتمة الرسالة ٦٧